

122678 - تعاني من مشكلة أكل الأظافر وتريد وضع الطلاء فهل يؤثر على صلاتها

السؤال

أعاني من مشكل أكل أظافري يوميا إلى حد المضغ والبلع ، فمن شدة خوفي على معدتي استشرت طبيبا فنصحني بالطلاء الأبيض ، لأنه يقويها وله نوق مر يمنع أكلهم ، لكنني أعلم أن هذا يبطل الصلاة ، فهل يجوز لي في هذا الحال؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يشترط لصحة الوضوء والغسل : وصول الماء إلى أعضاء الطهارة ؛ لقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) المائدة/6 .
وقول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي ذر رضي الله عنه : (فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ) رواه أبو داود (332) ، وصححه الألباني في " صحيح أبي داود .

قال النووي رحمه الله : " إذا كان على بعض أعضائه شمع ، أو عجين ، أو حنأ ، وأشباه ذلك ، فمنع وصول الماء إلى شيء من العضو : لم تصح طهارته ، سواء كثر ذلك أم قل ، ولو بقي على اليد وغيرها أثر الحناء ولونه دون عينه أو أثر دهن مائع بحيث يمس الماء بشرة العضو ويجري عليها لكن لا يثبت : صحت طهارته " انتهى من " المجموع " (1/529) .
وجاء في " فتاوى اللجنة الدائمة " (5/218) : " إذا كان للطلاء جرم على سطح الأظافر فلا يجزئها الوضوء " انتهى .
وإذا لم تصح الطهارة ، لم تصح الصلاة .

وعليه ؛ فيلزمك إزالة الطلاء الذي له مادة - وليس مجرد لون - قبل الوضوء أو الغسل .
ولعل استعمالك له من بعد صلاة العشاء إلى الفجر ، وفيما بين الفجر والظهر ، وفي أوقات الحيض ، يقلل من المشكلة التي ذكرت ، حتى تعتادي ترك ذلك دائما .
والله أعلم .